

قلائد المرجان في بيان الناسخ والمنسوخ في القرآن

حاكم المسلمين الحكم بينهم وقال الحسن البصري والشعبي والنخعي لا نسخ .
والحاكم مخير بين الحكم وعدمه هذا كله إذا تحاكم أهل الذمة مع بعضهم إلينا فأما إذا
تحاكم إلينا مسلم وذمي فيجب الحكم بينهما إجماعاً